

## قرار مجلس الوزراء

رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٨

مجلس الوزراء :

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر :

( المادة الاولى )

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / توفيق إسماعيل محمد الأعرج -  
من مواليد فلسطين بتاريخ ١٩٦٩/٦/٧ ، وذلك لالتحاقه بالخدمة العسكرية بدولة أجنبية  
والعمل بجهازها الأمني بدون إذن سابق .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ ذى الحجة سنة ١٤٣٩ هـ

( الموافق ٢ سبتمبر سنة ٢٠١٨ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديوني